١ ـ **تعرب عن تقديرها** لاعمال اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية ،

٢ ـ **وتحيط علما** بملاحظات اللجنة فيما يتعلق بالاحوال السائدة فى الاقليم ،

٣ ـ **وتوافق على** تقرير(١) اللجنـة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية ،

٤ ـ **وتلفت نظر** حكومة اتحاد جنوب أفريقيا الى تقرير اللجنة وملاحظاتها ،

٥ ـ **وتحث** حكومة اتحاد جنوب أفريقيا على توجيـــه اهتمام جدى الى ملاحظات اللجنة والى توصياتها ودراسة امكان اتخاذ التدابير المؤدية الى تطبيقها لضمان تنفيـــذ التزاماتها والنهوض بمسئولياتها المترتبة عليهـــا بموجب نظام الانتداب ،

٦ ـ **وتدعو** حكومة اتحاد جنوب أفريقيا الى التعـــاون مع اللجنة وأن تقوم ، بوجه خاص ، بارسال التقارير وما قد تتلقاه من عرائض تتعلق بادارتها لاقليم أفريقيـــا الجنوبية الغربية وأن تساعد اللجنة فى دراستها لما قد يكون فى يد تلك اللجنة من تقارير وعرائض أو معلومات ووثائق .

٧ ـ **وتطلب الى** اللجنـــة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية أن تأخذ بعين الاعتبار لدى اعداد تقريرها القادم مناقشات اللجنة الرابعة فى الدورة العاشرة للجمعيـــة العـــامة .

٨ ـ **وتطلب كذلك الى** اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية أن تقوم لدى اعداد تقريرها القادم وكل ما يتلوه من تقارير بادراج توصياتها المتعلقة بكل ناحية من نواحى أحوال الاقليم التى ترى اللجنة أن حكومة اتحاد أفريقيا الجنوبية يجب أن تتخذ بشأنها اجراءات خاصة كى تضمن تنفيذ الالتزامات والمسئوليات المفروضة عليهـــا بموجب الانتداب .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠
٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٤٢ (دورة ١٠) ـ مسألة السماح بالادلاء بالآراء الشفوى بالآراء أمام اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربيـــة : طلب فتوى من محكمة العدل الدولية .

ان الجمعية العامة ،

وقد التمست منها اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبيـــة الغربية أن تقرر ما اذا كان من الممكن أو من غير الممكن السماح لمقدمى العرائض بالادلاء الشفوى بآرائهـــم فى المسائل المتعلقة باقليم أفريقيا الجنوبية الغربية أمام تلك اللجنة(٢) ،

وقد أصدرت تعليماتها الى اللجنة ، وذلك فى قـــرار الجمعية العامة رقم ٧٤٩ (دورة ٨) الصادر بتاريخ ٢٨ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٣ ، بأن تدرس العرائض وفقا لاجراءات نظام الانتداب لسابق بقدر لامكان ،

تطلب الى محكمة العدل الدولية أن تصدر فتـواها فى المسألة الآتية :

« هل مما يتفق وفتوى(٣) محكمة العـــدل الدولية الصادرة بتاريخ ١١ تموز (يوليو) ١٩٥٠ أن تمنع اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية ، التى تأسست بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٧٤٩ أ (دورة ٨) الصادر بتاريخ ٢٨ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٥٣ ، حق الادلاء الشفوى بالآراء لمقدمى العرائض فى المسائل المتعلقة باقليم أفريقيا الجنوبية الغربية ؟ » .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠
٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

٩٤٣ (دورة ١٠) ـ الاستماع الى المحترم مايكل سكوت.

ان الجمعية العامة ،

وقد منحت المحترم مايكل سكوت حق المثول أمامهـــا للادلاء شفويا بأقواله نيابة عن السكان المحليين لاقليـــم أفريقيا الجنوبية الغربية الموضوع تحت ادارة اتحاد جنوب أفريقيا ،

١ ـ **تحيط علما** ببيانات المحترم مايكل سكوت بالنيابة عن السكان المحليين لاقليم أفريقيا الجنوبية الغربيـــة الموضوع تحت ادارة اتحاد جنوب أفريقيا ،

٢ ـ **وتقرر** أن تحول تصريحات المحترم مايكل سكوت الى اللجنة الخاصة بأفريقيا الجنوبية الغربية لدراستهـــا والنظر فيها على الوجه المناسب .

الجلسة الشاملة رقم ٥٥٠
٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥

---

(١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٢ (ج ع/٢٩١٣) والمرجع الاخـــير ، الدورة العاشرة ، المرفقات ، البند رقم ٣٠ من جدول الاعمال ، الوثيقتان ج ع ٢٩١٣ اضافة ١ وج ع ٢٩١٣ اضافة ٢ .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة العاشرة ، المرفقات ، البند رقم ٣٠ مـن جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع/٢٩١٣/اضافة ٢ .

(٣) الوضع الدولى لافريقيا الجنوبية الغربية ، فتوى م ع د ، مجموعة فتاوى ، ١٩٥٠ صفحة ١٢٨ .